الأمم المتحدة A/73/L.79

Distr.: Limited 28 March 2019 Arabic

Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٧٢ من حدول الأعمال القضاء على العنصري،

وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

إندونيسيا، باكستان، تركيا، ساموا، سورينام، الصومال، قطر، الكويت، ماليزيا، اليابان: مشروع قرار

مكافحة الإرهاب وغيره من أعمال العنف القائم على أساس الدين أو المعتقد

إن الجمعية العامة،

تلكيراً بالعهد الذي قطعته كافة الدول على نفسها، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لفائدة الجميع والتقيد بها على الصعيد العالمي،

وإذ تشسير إلى قراراتها ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرار ١٦٤/٧٣ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بشأن مكافحة التعصب والقولبة السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدهم، والقرار ١٧٦/٧٣ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بشأن حرية الدين أو المعتقد،

وَإِذْ تَوْكِلُهُ مِن جديد أن التمييز ضد البشر على أساس الدين أو المعتقد يشكل إهانة لكرامة الإنسان وتنكرا لمبادئ الميثاق،

وَإِذْ تَوْكِلُهُ مِن جديد أيضا الواجب الواقع على عاتق الدول أن تحظر التمييز والعنف على أساس الدين أو المعتقد وأن تنفذ تدابير تضمن المساواة في الحماية القانونية الفعالة،





⁽١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

وإذ تشير إلى أن الدول تقع عليها المسؤولية الأساسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مما في ذلك حقوق الإنسان المفروضة للأشخاص المنتمين إلى الأقليات الدينية، بما يشمل حقهم في ممارسة دينهم أو معتقدهم بحرية،

وإذ تعرب عن القلق البالغ من حوادث التعصب والتمييز وأعمال العنف التي يشهدها العالم، هما في ذلك ما يقع منها بدافع من التمييز ضد أشخاص ينتمون إلى أقليات دينية، إضافة إلى التشنيع على أتباع الديانات وإنفاذ تدابير تنطوي على التمييز تحديداً ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد،

وإذ تلاحظ دعوة الأمين العام إلى تحالف الحضارات "أن يتواصل مع الحكومات والمنظمات الدينية والزعماء الدينيين وغيرهم لبحث الإجراءات الكفيلة بمنع الاعتداءات الموجهة ضد المواقع الدينية وضمان حرمتها".

وإذ تكرر التأكيد على أن الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، بجميع أشكالهما ومظاهرها، لا يمكن ولا ينبغي ربطهما بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية،

وإذ تشعر بالقلق الشديد من جميع الهجمات الإرهابية الموجهة ضد أماكن العبادة بدافع من الكراهية الدينية التي تشمل كراهية الإسلام ومعاداة السامية وكراهية المسيحية،

۱ - تدين بأشد العبارات الهجوم الإرهابي البشع والحقير الذي استهدف المصلين المسلمين في كرايستشيرش، بنيوزيلندا، في ۱۰ آذار/مارس ۲۰۱۹، وتعرب عن أحر تعازيها لأسر الضحايا ولحكومة نيوزيلندا وشعبها؛

تلدين بشاءة العنف وأعمال الإرهاب المستمرة التي تستهدف الأشخاص، بمن فيهم أفراد الأقليات الدينية، على أساس الدين أو المعتقد أو باسمهما؟

٣ - تشدد على ضرورة مساءلة مرتكبي هذه الأعمال الإرهابية ومنظميها ومموليها ورعاتها
وتقديمهم إلى العدالة؛

٤ - تعرب عن أسفها الشديد من جميع أعمال العنف الموجهة ضد الأشخاص على أساس دينهم أو معتقدهم، ومما يوجّه من تلك الأعمال ضد منازلهم وأعمالهم وممتلكاتهم ومدارسهم ومراكزهم الثقافية والأماكن التي يتعبدون فيها، وكذلك جميع الاعتداءات على الأماكن والمواقع والمقدسات الدينية التي تشكل انتهاكا للقانون الدولي؛

٥ - تحث جميع الدول على العمل معا من أجل حماية الأفراد من أعمال العنف والتمييز وجرائم الكراهية القائمة على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؟

٦ - تحث الدول على حماية حرية الدين والمعتقد وتعزيزها، ودعم إيجاد بيئة محلية يسودها التسامح الديني والسلام والاحترام، عن طريق مكافحة التحريض على الكراهية الدينية والعنف، وتخطيط وتنسيق الإجراءات على كل من الصعيد المحلى والوطني والإقليمي والدولي بواسطة التثقيف والتوعية؛

19-05241 2/3

٧ - تلعو إلى تكثيف الجهود الدولية لتشجيع إقامة حوار عالمي بشأن تعزيز ثقافة قوامها التسامح والسلام على جميع المستويات، استنادا إلى احترام حقوق الإنسان وتنوع الأديان والمعتقدات، وتشدد على أن للدول والمنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والميئات الدينية ووسائط الإعلام والمجتمع المدين ككل دورا مهما في هذه الجهود.

3/3